

تحصيل الكسب ولامعنى للتركيب او الجمع وليس ذلك الكسب
الذى هو فعل اختياري غرضيا فالاصالة بل الغرض الاصيل هو
التأدي الى الجوهول والكسب وسيلة اليه ولا يقع في ذلك كون
التقديرين بنبأ فة ما شرط للشرع في الكسب لان جمع الشروط
والدسات لاجل المتروط والسبب **نفسه** يتجلى المحمدي اجماع
الاول ان الظاهر من التعريف معنى للتأدي به اي بذلك المركب
وليس التأدي بالمركب من هاتين العنيتين بل بالمركب من
تلك المتاري المناشئة فلارر على ظاهره هذا النقص ولا
النقص الا في مجزء القياس المركب اذ العاقل لا يقصد التأدي
بجزء المؤدى **الثاني** انه بقرينة هذا المعنى الطاهر تعدد
النظري يكون المراد من التركيب ما يشتمل على الترتيب ولامعنى
لتقدير احدي هاتين العنيتين على الاخرى في الكسب والثانية
لحصولها بالعكس كما اشرفنا **الثالث** ان ما ذكره انما يتوهم لو
جاز عند الشارع تعدد الغرض ليكون التأدي غرضيا بالاصالة
والكسب غرضيا بالتبع وليس بما شرعنا فلا يرز ذلك على تعريفه
عنده **الرسم** الا ان يرد عليه عند التعميق كما اشرفنا **قوله**
تقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم وكل جسم جوهر
فكل انسان جوهر وهو نتيجة القياس المركب وفيه بحث لانه
ان اراد المركب من المقدمتين الاوليين فتنتجته اخص مطلقا
من نتيجة القياس المركب فهو دليل صحيح بالنسبة الى كل من
النتيجتين لانه صوابان الدليل المشتمل على هواض من المطلوب
او مساويه صحيح كالنتج لعينه وان اراد بالمركب من الوجهين
فهو ايضا دليل صحيح بالنسبة الى نتيجة القياس المركب لانه
يشتمل على هواض بواسطة مقدمة اجنبية هي المقدمة الاولى
قياس المساواة وان اراد المركب من الاول والثالثة
ففيه ان المتبار من المركب من قضيتين هو الجمع بينهما
بلا فاصل ولو سلم فهو دليل صحيح مستلزم بواسطة مقدمة
اجنبية

قوله كما اشرفنا الخ
في قولنا اذ يفتن الخ
نفسا بالثالثة
بالمساواة او
بالعكس اه

اجنبية هي المقدمة الثانية ايضا ولا تقدم فيه عدم اشتراكها في
الحدود لان ذلك الاشتراك شرط القياس لا شرط مطلق الدليل
ولذا كان المستلزم بواسطة مقدمة غريبة هي عكس النتيجة
مثلا وليد صحيحا عندهم وان لم يكن قياسا تقولنا كل انسان
حيوان وكل حيوان جسم ليحيوان فانه بواسطة عكس
نتيجة الكسب اعني بواسطة قولنا كل حيوان جسم يتبع ان كل
انسان جسم ويتبع ان الكل ادلة صحيحة ولو سلم انه ليس
دليل لنتيجة القياس المركب لاني اجمال حيث لم يسبق لبيان
ولاني المآل لعدم الاستلزام بوجهه فهو خارج بما قدمنا لان
المستدل بالقياس المركب انما يقصد التأدي بذلك
القياس لا جزئه فالحق ان يلا من الاراين غير وارر على
ظاهر تعريفه فلا يكون مما تال للنفوس المختصة بالشهور
قوله ولا يصدق على القياسات الشعورية اي التي كانت
على هيئة بيينة الانسان لا مطلقا اذ الكلام في النقوض
المختصة بتعريف الشارع وذلك لان القياس الثوري المركب
من المعينات تركيبه لتجسيم الجوهول لا تصديقه والتأدي
اليد فلا يصدق عليه تعريفه مع ان كل قياس دليل عندهم بخلاف
التعريف المشهور اذ المزموم بين الشئين لا يتوقف على
تحققهما في الواقع وانما يدور على امتناع التمسك على تقدير
تحقق المزموم كما في قولنا ان كان زيد حمارا كان ناهما ولما
كان القياس الشعوري مشتادا على هيئة بيينة الانسان
فالعلم به على تقدير تحققه يستلزم كليا العلم بالنتيجة وان لم
يتحقق شئ من العلامت التمسك يقين هناك بالفعل
لا يقال بل عدم وروده على المشهور لاجل ان العلم بالافرد فيه
نظارة اعلم من المشهور والصدق والتمثيل لكونه اراد كما
متعلقا بنتيجة الطرف المزموم من طرفي النسبة هو من
قبيل التصورات كالموهوم المتعلق بنتيجة الطرف المظنون
ويلزم من تخيل القياس الشعوري تخيل النتيجة لانقول

اقول ويرز على تعريف الشارع
ان لا يصدق على دليل وقع
من الله تعالى كقولك تعالى لو
كان فيهما الهة الا الله فبفسدت
عيني لا يقول الله فبفسدت
تعالى لا يدعوا ان بتسليط افعال
للتايد لام الغرض والادام في قوله
على المشهور وان عمل اللوم على
العاقبة يصدق التعريف حينئذ
على ما ليس بدليل كالتقدم الذي
سبق لا لغرض التأدي اليه
اذ ذلك بلا لزوم في قوله اه